

صفحة ٦٠١

المدد ١٩

**قانون رقم (١١) لسنة ١٩٨٥ م
بشأن تعديل بعض أحكام قانون
الخدمة المدنية رقم (٥٥) لسنة ١٩٧٦ م**

مؤتمر الشعب العام ،

تنفيذًا لقرارات المؤتمرات الشعبية في دور انعقادها العادي الثالث لسنة ٩٤/٩٣ من وفاة الرسول الموافق ١٩٨٤ م التي صاغها الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والاتحادات والنقابات والروابط المهنية (مؤتمر الشعب العام) في دور انعقاده العادي العاشر في الفترة من ٥ إلى ٩ جمادى الثانية ١٣٩٤ من وفاة الرسول الموافق ٢٦ فبراير إلى ٢ مارس ١٩٨٥ م ، وبعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم (٥٥) لسنة ١٩٧٦ م .

**صيغ القانون الآتي
المادة الأولى**

تضاف إلى العقوبات التأديبية المنصوص عليها في كل من فقرتي المادة (٨٢) من قانون الخدمة المدنية المشار إليه عقوبة « خفض الدرجة » وتكون تحت بند « ه مكررا » بالفقرة الأولى ، « ج مكررا » بالفقرة الثانية .

المادة الثانية

تلغى أحكام الفصل التاسع من قانون الخدمة المدنية المشار إليه .

المادة الثالثة

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

مؤتمر الشعب العام

صدر في : ١٣ رمضان ١٣٩٤ من وفاة الرسول
الموافق : ١ يونيو ١٩٨٥ م